

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن للسيد / محمد عبد الله عرفات عبد الله ، مواليد فلسطين

في ١٩٩١/٧/٢٢ بالتجنس بالجنسية الفلسطينية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٥/٢/١٨

وزير الداخلية

محمد إبراهيم